

109202 - هل يعطى القادر على التكسب من الصدقة؟

السؤال

نحن مجموعة نقوم بكفالة عدد من الأسر الفقيرة من أموال الصدقات التي ترددنا من أهل الخير ، وبعض تلك الأسر الفقيرة يوجد بها أفراد (رجال أو نساء) قادرون على العمل ولكنهم اعتادوا على تلقي الصدقات بشكل شهري ويدوّوا برفضون العمل في حال توفره لهم ، ومن تلك الأعمال التي قاموا برفضها (الخياطة - العمل كفراش أو مراسل في مدرسة - بيع المأكولات داخل المدرسة أو الحي) . فسؤالنا هو : هل نكون بإعطائهم هذه الأموال صرفناها في الوجه الصحيح ؟ وهل نكون قد تسبينا في كسلهم في طلب الرزق ، وهل بإيقافها عنهم نكون قد ارتكبنا إثما ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

ما تقومون به من كفالة عدد من الأسر الفقيرة ، هو عمل جليل تشکرون عليه ، ونسأل الله أن تقبل منكم . ثانياً :

ما يدفعه الإنسان من الصدقات ، فهو على نوعين :

1. صدقات واجبة ، وهي الزكاة ، فهذه لا يجوز أن تُعطى إلا لمن ذكرهم الله في قوله : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) التوبة/60 . ولا يجوز دفع الزكاة إلى قادر على العمل واكتساب ما يكفيه ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (لاحظ فيها لغني ، ولا لقوى مكتسب) رواه أبو داود (1633) وصححه الألباني في "إرواء الغليل" (876) .
2. صدقات مستحبة ، وهو ما يدفعه الإنسان من غير الزكاة ، فهذه يجوز أن يُعطى منها الفقير والغني ، ولكن الأفضل أن يعطيها لمن هو محتاج إليها .

قال النووي رحمه الله : " تحل صدقة التطوع للأغنياء بلا خلاف ، فيجوز دفعها إليهم ، ويثاب دافعها عليها ، ولكن المحتاج أفضل . قال أصحابنا : ويستحب للغني التنزع عنها ، ويكره التعرض لأخذها ... ولا يحل للغني أخذ صدقة التطوع مظهراً للفاقة [الفقر]" انتهى . "المجموع" (6/236) .

وللفائدة راجع جواب السؤال رقم (82673) .

فعلى هذا ، إذا كان المال الذي تدفعونه لتلك الأسر هو من أموال الزكاة ، فلا يجوز دفعه إليهم ، إلا لمن كان منهم فقيراً لا يقدر على التكسب .

وإذا كان المال الذي تدفعونه من أموال الصدقات المستحبة ، فيجوز دفعه إليهم ، وإن كان الأفضل أن تصرف الصدقة المستحبة لمن كان فقيراً ؛ سداً لحاجته وفقره .

ولا تكونون آثمين إذا لم تدفعوا هذه الأموال إلى القادرين على التكسب ، لأنهم غير مضطرين إليها .

وإذا نص أصحاب الأموال على أن صدقتهم تصرف إلى الفقراء فقط ، فهنا يجب أن تصرف على الفقراء فقط ، ولا يجوز إعطاؤها لمن كان غنياً .

وعليكم أن تنصحوا من كان قادراً على التكسب ، بأن يترك سؤال الناس وأن يشتغل بعمل يدر منه مالاً يعفه عن سؤال الناس .

والله أعلم